

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

التمن ١٥ جنيها

السنة

١٩٧ هـ

الصادر في يوم الثلاثاء ٢٣ رمضان سنة ١٤٤٥
الموافق (٢ أبريل سنة ٢٠٢٤)

العدد ٧٨

(تابع)



وزارة المالية

قرار رقم ١٢٤ لسنة ٢٠٢٤

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠
ولأئحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣ لسنة ١٩٩٩ بشأن الموافقة على الاتفاقية
الدولية حول النظام المنسق لتصنيف وتكويد السلع الموقعة في بروكسل
بتاريخ ١٤/٦/١٩٨٣ وبرتوكول تعديلها بتاريخ ٢٤/٦/١٩٨٦ ؛

وعلى التعريفة الجمركية الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٨ لسنة ٢٠٢٢ ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٨٧ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل المجلس
الأعلى للتعريفة الجمركية ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص المادة الأولى من قرار وزير المالية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨

المشار إليه النص الآتي :

يُعاد تشكيل الأمانة الفنية للمجلس الأعلى للتعريفة الجمركية برئاسة رئيس

مصلحة الجمارك ، وعضوية كل من :

رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب رئيس المصلحة .

رئيس الإدارة المركزية للتعريفة والقيمة والمنشأ .

رئيس الإدارة المركزية للسياسات والإجراءات .

- مدير عام المكتب الفني لرئيس المصلحة .
مدير عام الإدارة العامة للتعريفه .
مدير إدارة النظام المنسق بالإدارة العامة للتعريفه .
السيد/ حماده محمد عبد الغفار على - مدير عام الإدارة العامة للمناطق الحرة
بالإدارة المركزية لجمارك القاهرة .
السيدة/ سمر أحمد محمود - مدير إدارة البحوث والدراسات بالإدارة العامة
لشئون مكتب الوزير .
السيد/ يوسف توفيق عوض - مدير إدارة الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للشؤون
المالية والإدارية بقطاع شؤون المصلحة .
السيدة/ نورا يسرى لبيب - مدير إدارة البحوث والدراسات بالإدارة العامة لمكتب
شؤون المصلحة - عضواً، ومنسقاً .
ممثلى وزارتي التجارة والصناعة والسياحة يرشحهم الوزير المختص .
ممثل الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة يرشحه الرئيس التنفيذي للهيئة .
ولرئيس الأمانة الفنية أن يستعين بمن يراه من ذوي الخبرة في المجالات الفنية
والإدارية اللازمة لأعمال الأمانة ، وذلك بعد العرض على وزير المالية" .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٤/٤/٢

وزير المالية

د/ محمد معيط

